

المجلس (98) | #شرح_بلغ_المرام | الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد #ابن_ماجه

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على عبد الله ورسوله. نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين اما بعد
فيقول الحافظ احمد بن علي بن حجر العسقلاني رحمه الله تعالى في كتابه بلوغ المرام من ادلة الاحكام باب دعوى الدم - 00:00:00
والقسامة عن سهل ابن ابي حثمة عن رجال من كبراء قومه ان عبدالله بن سهل ومحيصة ابن ومحيصة ابن مسعود خرجا الى خير
من جهد اصحابهم فاتى محيصة فاخبر فاخبر ان عبد الله ابن سهل قد قتل - 00:00:23

وطرح في عين فاتى يهود فقال انتم والله قتلتكموه قالوا والله ما قتلناه فا قبل هو واخوه حويصة وعبدالرحمن ابن سهل فذهب
محيصة ليتكلم فقال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم كبر كبر يريد السن. فتكلم حويصة - 00:00:49
ثم تكلموا محيصة فقال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اما ان يدوا صاحبكم واما ان يأذنوا بحرب فكتب اليهم في ذلك فكتبوا
انا والله ما قتلناه فقال لحويصة ومحيصة وعبدالرحمن بن سهل اتحلفون وتستحقون دم صاحبكم - 00:01:17
قالوا لا. قال فتحلف لكم يهود قالوا ليسوا مسلمين. فوداهم رسول الله صلى الله عليه واله وسلم من عنده فبعث اليهم مئة ناقة قال
سهل فلقد ركضتني منها ناقة حمراء. متفق عليه - 00:01:45

وعن رجل من الانصار رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقر القسامة على ما كانت عليه في الجاهلية وقضى بها
رسول الله صلى الله عليه وسلم بين ناس من الانصار في قتيل ادعوه على اليهود - 00:02:07
رواه مسلم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه
اجمعين اما بعد يقول الحافظ بن حجر رحمه الله في كتابه بلوغ المرام باب دعوى الدم والقسامة - 00:02:30
المقصود بقوله دعوة ذنب يعني دعوى القتل يعني وذلك ان يقتل قتيل في مكان معين ويعمى امره ولا يعرف من قتلته فيه يعني
بعض الناس الذين يعني آآآ يعرف ان هناك يعني شيء من الحفازات او شيء من - 00:02:51
من العداوات يعني بين هذا القتيل وبين يعني شخص معين او اشخاص معينين يعني من بتهم في قتلها فاذا قوله دعوة دم يعني
الدعوة التي على يعني تحصل من اهل قتيل على من - 00:03:20

في قتل قتيلهم القتيل الذي منهم يعني ويطالعون يعني باخذ ثأرهم منه وحقهم منه فهذا هو المقصود بقوله دعوة الدم لانه لو كان
الامر ان المقتول يعني عرف قاتله انتهى الامر ما فيه اشكال - 00:03:41
وانما الاشكال في كونه قد عمي امره ولا يعرف من قتلته ثم ايضا هي تكون في النفس ولا تكونوا في الجراحات ولا تكون في
الجراحات وذلك ان النفس هي التي يحصل فيها يحصل لها الازهاق - 00:04:06

فلا وقد لا يعرف من باشر ذلك ومن تولى ذلك بخلاف الجراح او الاعضاء فان هذا يعني يكون الانسان يعرف من باشر ذلك يكون على
معرفة لانه بقي لانه على قيد الحياة واعتدى عليه احد فيعرف من اعتدى عليه - 00:04:27
ولهذا القسامة لا تكون فيما يتعلق بالاعضاء وانما تكون في القتل واذهاق النفس هذا هو الذي تكون به القسامة ومما
يوضح ان الانسان اذا كان يعني فيما يتعلق باعضا ازالة شيء من اعضاه انه - 00:04:54
يمكن ان يعرف من من عمل ذلك فيه ما سبق ان مر في قصة اليهود الذي رب رأس جارية من الانصار بين حجرين ولكن بقي فيها

رمق فصاروا يسألونها وهي لا تستطيع ان تتكلم ويقولون فعل هذا فلان فعل هذا فلان حتى جاء ذكر الذي باشر قتلها - [00:05:17](#)
فاومنت نعم او ماتوا اشارت بان هذا هو الذي قتلها. فاخذوه فاعترفوا فاخذوه هذا اليهودي الذي قتلها من اجل ان يأخذ اوظاحا لها
وهي شيئا من الزينة من الفضة فامر رأسه فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يرد رأسه بين حجرين - [00:05:44](#)
اذا القضية هي كما ذكر مصنف هي دعوة دم والقساممة هي الایمان التي تكون من عدد يعني من جماعة او من عصبي او ورثتي
المدعي المدعى المقتول اولياء المقتول يعني يحلفون بانهم يتهمنون فلان او انها ان فلان الفلان هو الذي باشر ذلك وهذا بناء - [00:06:04](#)

غالب الظن بان يعرفوا ان شخصا من الناس كان يترصدده ويتوعده وقد قتل في المكان الذي هو فيه فانهم يحلقون على غالب الظن
ان هذا هو الذي قتله لانه هو الذي كان يحصل منه كذا وكذا بما يتعلق بالتحرش به وايذائه والتكلم في - [00:06:32](#)
ارادة قتله وحرصه على قتله اورد ابن حجر رحمه الله هذا الحديث متفق على صحته عن سهل ابن ابي حفنة رضي الله تعالى عنه ان
انه يعني اخبره ان الراوي عن آآ عن سهل ابن ابي حفنة اخبره سهل ابن ابي حفنة وعدد من من جماعته من جماعة - [00:06:57](#)
سهل ابن ابي حكمة وفي اه وهذا في عند احد صاحبه الصحيح بمثل يعني هذه العبارة الموجودة انها عن عن جماعة من اصحابه
او عن عن جماعته عن رجال من كبراء قومه رجال من كبراء قومه يعني - [00:07:26](#)
يعني سأل ابن ابي حزمه وفي آآ حادثة يعني في البخاري ومسلم انه قال يعني الراوي عنه وهو ابو ليلى قال اخبرني سائل من الحشنة
وجماعة من كبراء قومه يعني فيكون ابو ليلة اخذ عن هذا وهذا. وهؤلاء. واما على هذه الرواية التي ذكرها المصنف وهي الموجودة
عند احد صاحبه الصحيح - [00:07:48](#)

اما مسلم والبخاري ان سهل من الحسن يروي عن كبار قومه عن بعض كبار قومه يعني يكون بعض كبار قومه مما ما يوضح ان
سهل ابن سعد انس علي بن ابي حزم رضي الله عنه - [00:08:12](#)
انه ممن يعني روى هذه القصة قوله في اخره ان ناقة رفسته وانه يتذكر انها انه وضع الايل بعدما وداها الرسول وسلم ودفعها من
عنه السلام وعقلت عند بابهم يذكر انه رفسته يعني واحدة من هذه الايل - [00:08:34](#)
وهذا يفيد الظبط والاتقان. لان الحديث اذا كان له قصة يدل على ان صاحبه قد ظبطه وكونه يقول انها رفسته يعني معناه انه يعرف
هذا الشيء وانه قد حصل وان من العلامات التي يذكرها وبقيت في ذهنه انه رفسه - [00:08:59](#)
يعني واحدة من هذه الايل التي عقدت والتي جعلت دية يعني عند باب اولياء اولياء المقتول اقرأ الحديث الاولى عن سهل ابن
ابي هثبت عن رجال من كبراء قومه ان عبد الله ابن سهل ومحيصة ابن مسعود خرجا الى خير من جهد اصحابه - [00:09:18](#)
ان عبد الله بن سهل ونحيي صهد ابن مسعود وهما ابن عم خرجا الى خير يبحثان عن الرزق من اجل جهد وضيق حصل لهم
فنعم فاتى محىصة فاتى محىصة - [00:09:44](#)

ووجد عبد الله بن شهر قد قتل وانه رمي في قريب او في عين فقال لليهود انتم قتلتتموه انتم والله قتلتكم ابن عمي فقالوا انهم ما
قتلوا فجاء يعني جاء هذا الذي هو محىصة واخوه حويصة الذي هو اكبر منه وعبد الرحمن ابن سهل اخوه - [00:10:08](#)
لان يعني جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم اخوه الذي هو عبد الرحمن بن سهل القتيل اللي هو عبد الله بن شهد وابن عممه
حويصه محىصة حويشه اكبرهم اكبرهم حويصه ويليه محىصة ويليه عبد الرحمن ابن سهل. هؤلاء الثلاثة يعني هم - [00:10:35](#)
يعني متزوجون في السن واكبرهم حويصه فلما جاءوا الى الرسول صلى الله عليه وسلم ذهب عبد الرحمن ليتكلم يعني يبني بادر
الكلام والرسول صلى الله عليه وسلم قال كبر كبر - [00:10:56](#)

يعني يتكلم الاكبر ولها قال يعني السن يعني هذا التكبير معناه انه يقدم صاحب الكبر في السن لان كلمة كبر يعني تحتمل ان يكون
معناها كبر من التكبير هو ان يكون كبر يعني يتكلم الاكبر - [00:11:12](#)
تبين انه قال يريد السن او يعني السن يعني من كان اكبر في السن هو الذي يتكلم وهذا فيه من اللادب شرعية ان اصحاب الشأن
اذا جاؤوا وانه يعني يترك ومن اللادب - [00:11:33](#)

ان يترك الامر للكبير اذا كان عنده قدرة على ان يتكلم بانه قد يكون الكبير ليس عنده القدرة على الكلام ومن دونه عنده القدرة فانه يتكلم من عنده قدرة. لكن اذا كانوا متماثلين وكانوا - [00:11:51](#)

هي مثل بعضهم فانه يقدم الكبير فتكلم حويصة الذي هو اكبر الثالثة. قال فقال يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما فتكلم حويسا ثم تكلم محيضا فقال صلى الله عليه وسلم اما ان يدوا صاحبكم - [00:12:07](#)

اما ان يأذنوا بحرب فقال عليه الصلاة والسلام اما ان يدعوا صاحبكم يعني يدفعوا الديه او يأذنوا بحرب يعني يستعدون للحرب. ومحاربتهم. نعم فكتب اليهم في ذلك. نعم - [00:12:29](#)

وكتبوا ان والله ما قتلناه فقال لحويصة ومحيضة وعبدالرحمن ابن سهل اتحلفون وتستحقون دم صاحبكم قالوا لا قال فتحلب لكم يهود قالوا ليسوا مسلمين. هو داه لما كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اليهود وكتبوا انهم والله ما قتلواه - [00:12:50](#)

فقال عليه الصلاة والسلام يعني تحلفون على شخص معين لان الحديث يعني ذكر هنا مختصرا وقد جاء يعني في طرق اخر يعني عند البخاري ومسلم وهو اطول من هذا قال تحلفون وتأخذون - [00:13:13](#)

يحلفون على رجل معين لانه قتلهم. قالوا قالوا اتحلفون وتستحقون دم صاحبكم؟ قالوا لا. قال فتحلف لكم يهود. قالوا لا يعني لا تحلف قال تحلف لكم يهود يعني على انهم ما قتلواه. قالوا انهم قوم كفار - [00:13:29](#)

وانهم لا يبالون وانهم يمكن ان يحلفوا ويبينوا حقنا يعني يحلفوا ويبيّنوا يضيع حقنا لانهم قوم بهد وقوم كذبة وقوم يعني من السهل عليهم ان يحلفوا وان يعني آآ يسقط في حلفهم آآ حق هؤلاء وقال - [00:13:50](#)

قال فتحلب لكم يهود؟ قالوا ليسوا مسلمين. نعم. فوداه رسول الله صلى الله عليه وسلم من عنده. فوداه الرسول من عنده يعني حتى يعني لا يضيع يعني دمه ودف من عنده يعني انه دفع الديه من عنده وهي مئة من الابل - [00:14:13](#)

دفع الديه من عنده وهي به. وهنا في هذا الحديث قال من عنده. وفي بعض الروايات في الصحيح من الابل صدقة ومعلوم ان امير صدقة يعني ليست هذا من مصاريفها - [00:14:32](#)

يعني دفع الديات ليس من مصايب الصدقة وانما قوله وداه من عنده هذه الرواية التي ارجح. ومقدمة على ذكر ما يتعلق به بالصدقة. وان ذلك من عنده صلى الله عليه وسلم يعني حيث دفع يعني ديته وايش؟ قال - [00:14:49](#)

قال فبعث اليهم مائة ناقة فوداه صلى الله عليه وسلم من عنده فبعث اليهم مائة ناقة بعث اليهم اي اولياء القتيل الذين جاؤوا يعني لهم حويصة حريصة وعبد الرحمن ابن سهل فوداف من عنده وبعث اليهم بمائة ناقة التي - [00:15:09](#)

نعم قال سهل فلقد ركضتني منها ناقة حمراء قال سهل فلقد ركعتين ركضتني ركضتني منها ناقة حمرا رفسته يعني يذكر انه حصل لهذه القصة وان لونها احمر. هذه الناقة يعني لونها احمر - [00:15:28](#)

الذى رأى التي اه رفسته وركبته يعني وهذا يستدل به على ضبط الرواية. لان الراوي اذا ذكر الحديث وذكر مناسبة تتعلق بالحديث القصة تدل على ضبط صاحب تدل على شيء يتعلق بالحديث ومناسبة تتعلق بالحديث يدل على ضبطه. لانه عرف - [00:15:50](#)

وعرف الملابسات المتعلقة بشيء. وهذا نظير حديث ابن عمر الذي رواه الذي ثبت في الصحيح النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اخذ رسول الله بمنكبي وقال له كن في الدنيا كأنك غريب - [00:16:16](#)

وقول احد بمنكبي يعني وضع يده على منكبه هذا فيه علامة على ضبطه لانه عرف الحديث وعرف المناسبة او الهيئة التي حصلت عند التحدث بالحديث. وعن تلقيه الحديث من رسول الله - [00:16:31](#)

الله وسلم اذا هذا هو فائدة هذه العبارة التي قال قالها سهل ابن ابي حفنة رضي الله تعالى عنه. نعم وعن رجل من الانصار رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقر القسامه على ما كانت عليه في الجاهلية وقضى بها - [00:16:47](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم بين ناس من الانصار في قتيل ادعوه على اليهود اه وعن رجل من الانصار وعن رجل من الانصار يعني هذا غير معين الرجل من الانصار والحديث الذي مضى يعني فيه ذكر كبراء جماعة من كبراء قومه يعني من الانصار - [00:17:08](#)

هنا ذكر يعني هذا عن هذا الحديث وانه عن رجل من الانصار ومعلوم ان جهالة الصحابي لا تؤثر وانما التي تؤثر جهادته غير الصحابة
فانه لا بد من معرفة احوالهم - 00:17:33

من التقة والعدالة والضعف وغير ذلك هؤلاء هم يحتاج الى معرفتهم وهم صحابة ما يحتاج الى امانة يكفي الواحد ان يقال صحابي
يكفيه شرفا ونبلا ان يوصف بأنه صحب رسول الله عليه الصلاة والسلام - 00:17:47

ولهذا نجد الكتب التي تكلم في الرجال يعني اذا جاءوا يعني ما يتعلق بالصحابي يعني يتبعون صحبتهم ويقوم صحابي او رجل او
رجل من الصحابة او صحب النبي صلى الله عليه وسلم - 00:18:05

الا اذا كان هناك ميزة في الصحابة هو فضيلة خاصة في الصحابة فانهم يضيوفونها. فيقول صحابي شهد بدوا وصحابي شهد الحذيبة
يعني بهذه منقبة تضاف الى الصحابي ترفع من شأنه وتزيد من منزلته ولكن يعني الصحابة كلهم يعني عدول وكلهم يعول على ما
جاء - 00:18:20

ولا يضر ولا تضر الجهالة في احد منهم فاذا قال عن رجل كما هنا اكتفي بكونه آآ يعني آآ انه ثابت وان جهال الصحابي لا تؤثر جهال
الصحابي لا تؤثر - 00:18:44

قال ان القسامه اقرها كانت في الجاهلية واقرها الاسلام وهذا الرواية تفيد ان القسامه كانت موجودة في الجاهلية يعني هذا الذي
جاء في هذا الحديث السابق وذكر قسامه انه كان موجودا في الجاهلية فاقرها الاسلام - 00:19:05

ومعلوم ان هناك احكام وامور كانت تؤذى الجاهلية واقرها الاسلام منها القسامه كما في هذا الحديث ومنها المضاربة ومنها المضاربة
فانها يعني متفق عليها ومجمع عليها وقد جاء بها الاسلام. فهي ثابتة وهي ان يدفع رجل مالا - 00:19:26

لشخص ليعمل به والربح بين صاحب المال وبين العامل على نسبة يتفقان عليها النصف او الثلث او الربع ثلاثة الارباع وهكذا على شيء
يتتفقان عليه هذا يسمى مضاربة تسمى مضاربة ويسمى قرابة - 00:19:49

يسى يعني قيراطا ويسمى يعني آآ مضاربة فهذه من الاشياء التي اقرها الاسلام. وكانت موجودة في الجاهلية ومنها ايضا الولي في
النکاح فانه كان معروفا في الجاهلية ان الرجل يأتي الى ولی المرأة ويخطبها منه ويزوجها ایا - 00:20:10

فهذا فيه ايضا من الاشياء اللي كانت في الجاهلية واقرها الاسلام. فاذا انقسامه هي من هذا القبيل الذي كان في الجاهلية موجودا
الاسلام ثم ذكر او اشار الى ان الرسول صلى الله عليه وسلم قضى في ذلك في قصة قتيل لجماعة من الانصار وجد - 00:20:34
مقتولا بين اليهود. قال ايش ان الرسول صلى الله عليه وسلم اقر القسامه على ما كانت عليه في الجاهلية وقضى بها صلى الله عليه
 وسلم بين ناس من الانصار في قتيل ادعوه - 00:20:54

على اليهود نعم الذي هو القصة التي قصة عبد الرحمن عبد الله بن سهل وجوده مقتولا عند اليهود. نعم احسن الله اليك ما معنى
قوله من جهد اصحابهم؟ يعني من جهد ظيق وشدة - 00:21:08

يعني وضنك يعني في المعيشة نعم اذا هو يتطلبون العمل او يتطلبون نعم يتطلبون العمل يعني او يتبعون يجتربون ها السؤال هنا كيف
النبي سلم رضي يعني وجه اليمين الى اليهود وهو يعلم حالهم ويعلم كذبهم - 00:21:28

الرسول عليه يعني يعني بناء على القاعدة العامة التي جاء بها وهي ان اليمين على المدعى وان الدعوى او على المدعى واليمين على
المدعى عليه وهذا حكم عام وهذا حكم عام ومبدأ عام يعني من اجل ذلك الرسول صلى الله عليه وسلم قال انهم يحلفون لانه اذا
ادعى عليهم - 00:21:51

وهم ينكرون وهم ينكرون يعني ما معنى ذلك لا يلزمون او يقضى عليه بمجرد الدعوة لأن الرسول صلى الله عليه وسلم قال يقضى لو
يعطى الناس بدعواهم لادعى رجالا اموال قوم ودماءهم ولكن البينة على المدعى والمنهين على المدعى عليه - 00:22:16

فإذا كان هد عليه كافرا وادعى عليه بشيء ما يحكم له يحكم عليه بمجرد الدعوة وانما يحلف كما يحلف غيره وان كان يعني فيهم
الكفر وفيهم الكذب فكذلك ايضا يوجد يعني في المسلمين يعني من يكون فاسقا ومن يرى ان يكون يعني يعني يحلف وهو -
00:22:32

اي وهو وهو كاذب يخلف وهو كاذب ولهذا جاء في بعض الاحاديث في حديث ان جاريتين كانت تفرزان في الطائف وان اه وان احد التابعين كان قاضيا بالطائف فكتب الى ابن عباس لانه - [00:23:00](#)

احداهما ان الثانية هي التي ضربتها بالمحيط حتى جرحتها فكتب الى ابن عباس يعني وكان اميرا على الطائف يعني يستفتنه فقال له احضر يعني هذه المدعى عليها واتل عليها ان الذين يشترون بعهد الله - [00:23:22](#)

قليلًا فاحضرها فتلى عليها الآية فاعترفت قد كانت قبل ذلك انكرت اذا اتهم قوم رجلا بقتل صاحبهم هل يخلفون جميعا نعم هو المسألة فيها خلاف بين اهل العلم منهم من قال ان العصبة - [00:23:43](#)

يعني سواء الوارث سواء كانوا وارثين او غير وارثين يخلفون جميعا ويختلف خمسون منهم يعني اه بعض العلماء قال ان انها تكون على الورثة وانها تكرر الايمان يعني عليهم نكرر الايمان عليهم حتى تبلغ الخمسين. نعم - [00:24:07](#)

قال رحمة الله تعالى بباب قتال اهل البغي عن ابن عمر رضي الله عنهم قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم من حمل علينا السلاح فليس منا متفق عليه. ثم قال بباب قتال اهل البغي - [00:24:29](#)

أهل البغي هم الذين يحصل منهم الخروج على الوالي السلطان يعني يخيفون الناس ويسعون الى يعني الحق الظرر بالراغي والرعاية فهؤلاء هم اهل البغي يعني وهم مسلمون يعني يكون قد يكون يعني من كفار وقد يكون مسلمين - [00:24:49](#)
البغي يحصل ولهذا جاء في القرآن فان بعث احداهما على الاخرى فقاتل التي تبغي حتى الى امر الله يعني فيكون يعني البغي من انه مسلم. كما يكون من غير المسلم. كما يكون من الكافر - [00:25:14](#)

البغاء الذين يخرجون على السلطان بالسيف فانه يعمل على دفع شرهم بكل ما هو اسهل واذا لم يعني يندفع ضررهم الا بقتالهم اذا قاتلوا فانهم يقاتلون ويقاتلون فاورد عدة احاديث منها هذا الحديث النبي صلى الله عليه وسلم قال من حمل على السلاح ليس منا من حمل علينا - [00:25:31](#)

سلاح فليس منا يعني انه خرج على جماعة المسلمين يعني حامل للسلاح عليهم من اجل قتالهم والحق الظرر بهم فقال ليس منا وهذه وهذا وعید شدید قوله ليس منا يعني ليس من ذلك انه يكون كافرا وانما يعني ليس من على منهجنا وعلى طريقتنا وانما هو مخالف - [00:26:01](#)

للاعمال التي عليها المسلمين فهذا هو معناه نعم بباب قتال اهل البغي. نعم عدد الاسئلة الفرق بين اهل البغي والخوارج او قطاع الطريق آآهم يتفاوتون البغي قد يكون يعني بغيًا على الامام والخروج عليه - [00:26:26](#)

وكذلك قطع الطريق يعني يعني يقطعون الطريق ويذبحون الناس ويذبحون اموال ويأخذون ولهم هؤلاء هم قطاع الطريق الخوارج هم الذين يخرجون يعني على الناس بتاؤيل فاسد و بتاؤيل باطل يعني يركبون رؤوسهم - [00:26:51](#)
على حسب ظهورهم ولهذا الخوارج لما خرجوا في زمان علي رضي الله تعالى عنه وحكموا وقالوا انه كافر وذكروا يعني شيئا من الاكيد في يعني يتكلمون بها عليه وذهب ابن عباس وناظرهم - [00:27:14](#)

وكانت مناظرته لهم بين لهم سوء ما هم عليه وبين يعني باطلهم اهتدى بسبب هذه المناظرة عدد كبير منهم ورجعوا للحق وبقي اناس على ما هم عليه من ركوب رؤوسهم وحصل المسلمين فيعني فقتلوا وقتلوا - [00:27:32](#)

وكان الذي تولى قتالهم علي رضي الله تعالى عنه وارضاه اه نعم ممكنا نقول الفرق بين البغاء اللهم انهم يريدون الدنيا طمعا في الدنيا اما الخارج هم الذين يرون كفر نعم نعم يعني آآآ - [00:27:57](#)

آآ حتى قطع الطريق يريد يديه قطع الطريق والبغاء يعني يريدون الدنيا اما يريدون مالا واما يريدون ولاية وسلطة. اما الخارج اما الخوارج معلوم انهم يعني كانوا يعني الذين خرجوا في اول الامر كانوا فهموا مفهوما خاطئة وخرجوا على على امام المسلمين في ذلك الوقت - [00:28:14](#)

وهو امير المؤمنين علي بن ابي طالب رضي الله عنه وارضاه فنظرهم العباس وبين يعني بطلان يعني الاشياء التي قالوها والمناظرة هذه رواها الحاكم في المستدرك يعني وكان يعني جواب ابن عباس رضي الله تعالى عنه وارضاه في غاية الوضوء - [00:28:36](#)

ولهذا لما قالوا له تنقلبون عليه وكان مما ذكر انهم ينقلبون عليه انه يعني اه قاتل ولم يسب قاتل ولم يشرى. قال اتريدون ان ان ام المؤمنين عائشة تسبى - 00:28:56

اتريدوننا ام عاشت ام المؤمنين عاش تشفى فجعل ينظر بعضهم الى بعض يعني معناه انه يعني ما عندهم حجة وان هذه حجة يعني عظيمة يعني كيف يعني يقال ينکرون عليه انه لم يسبى ويعني كان في الجماعة الذين يعني يزعمون او ي يريدون انهم يحصلون السبى - 00:29:15

يعني فيهم عائشة رضي الله عنها فهل تكون عائشة سبى؟ نعم وعن ابى هريرة رضي الله عنه عن النبى صلى الله عليه واله وسلم قال من خرج عن الطاعة وفارق الجماعة - 00:29:36

ومات فميته جاهلية. اخرجه مسلم. ثم ذكر هذا الحديث من خرج عن الجماعة من خرج عن الطاعة وفارق الجماعة ثلاثة في الجahلية وهذا يدل على ان مجرد الخروج على عن الطاعة ومقارقة الجماعة ولو لم يقاتل ان هذا عمل اهل الجahلية - 00:29:53
وانه اذا مات ميتة الجahلية يموت كما يموت اهل الجahلية الذين يعني لا يبالون الحاق الضرر يعني بغيرهم وهذا فيه بيان خطورة الخروج وان لم يحصل يعني هناك مقاتلة نعم - 00:30:16

وعن ام سلمة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلی الله عليه واله وسلم تقتل عمارا الفئة الباغية رواه مسلم. ثم ذكر هذا الحديث عن ام سلمة رضي الله عليه وان النبى صلی الله عليه وسلم قال تقتل عمارا الفئة الباغية - 00:30:38

وهذا من علامات نبوته صلی الله عليه وسلم فانه اذا اخبر بشيء لابد له ان يوجد وقد وجد يعني ذلك الذي اخبر به وقتل يعني في صفين وكان مع يعني مع الجيش الذي فيه علي رضي الله عنه - 00:30:57

وقتله الجيش الذي كان مع معاوية رضي الله عنه فالرسول عليه الصلاة والسلام بين يعني في هذا الحديث ان الفئة الباغية هي التي يحصل منها القتل لكن الذين يباشرون يعني ايش هذا باذن من معاوية رضي الله عنه - 00:31:14

لان كل من علي ومعاوية اجتهد ولكن عليا هو المصيب لان النبى صلی الله عليه وسلم قال في الحديث الصحيح تمرق مارقة على حين فرقة من المسلمين تقتلهم اولى الطائفتين بالحق - 00:31:33

تقتلهم او لا؟ الطائفتين بالحق فقتلهم علي رضي الله عنه فقتلهم علي رضي الله تعالى عنه ومعاوية رضي الله عنه اجتهد واطحأ في اجتهداته اجتهد واطحأ في اجتهداته يعني فلا ينال منه ولا يتكلم فيه بالكلام الذي لا ينبع - 00:31:47

وانما يعني يتراضى عن الجميع وان كل من هم اجتهد والمجتهد المصيب له اجران والمجتهد المخطئ له اجر واحد. والمخطئ يجتهد المخطئ له اجر واحد فاذا هذا الحديث الذي فيه اخبار الرسول صلی الله عليه وسلم بان علي رضي الله عنه هو صاحب الحق - 00:32:12

وانه الاولى بالحق وان غيره لا ينافسه ومعاوية رضي الله عنه كان يعني حصل منه الى امتناع عن مبايعة حتى يسلم القتلة الذين قتلوا عثمان وكانوا في جيش علي رضي الله عنه وعلى رضي الله عنه اراد ان تستقر الامور وان تجتمع الكلمة وبعد ذلك ينظر - 00:32:35

في موضوع الطلب الذي طلبه وهو ما يتعلق بقتلة عثمان فهذا اصر على رأيه وهذا رأى هذا الرأي وحصل ما حصل وكان او عرف به ان ان عليا هو الحق - 00:33:00

هو ان معاوية وان الجماعة الذين مع معاوية اهل بغي ولكن يعني اه لا يقال ان انهم يوصفون بصفاته السيئة ويتكلم فيهم بالكلام ابو الرسول الذي هو معاوية رضي الله عنه وقد يكون يعني في الجيوش من يكون مندسا - 00:33:17

يعني ومن يكون يعني سيء ويحصل منه المباشرة لقتل او بدء القتل حتى توجد الفتنة وحتى يحصل الاقتتال ها وعن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلی الله عليه واله وسلم هل تدری يا ابن ام عبد - 00:33:39
حكم الله فيمن بعى من هذه الامة قال الله ورسوله اعلم. قال لا يجهز على جريحها ولا يقتل اسirها ولا يطلب هاربها ولا يقسم فيؤها. رواه البزار والحاكم وصححه فوهم - 00:34:08

فان في اسناده كوثر ابن حكيم وهو متزوك وصح عن علي من طرق نحوه موقوفا. اخرجه ابن ابي شيبة والحاكم. ثم ذكر هذا الحديث الذي فيه ضعف وكذلك ذكر يعني بعض الاثار التي هي صحت - [00:34:28](#)

بعض الصحابة وعن غيرهم وهو ان البغاة يعني معلوم انه يعني لا يقاتلون الا اذا خرجوا وخرجوا بالسلاح انهم يقاتلون. اما اذا لم يقاتلوا فانه يعمل ويدري يعني شرهم النصح والتوجيه - [00:34:48](#)

والارشاد والتحذير والتخييف يعني اه يعني يتخد اسهل الطرق التي يحصل بها السلامه من المحذور واما اذا لم يندفع ذلك الا بالقتال اذا قاتلوا فانهم عند ذلك يعني آآ يعطون ما يعني يستحقونه باه اذا خرجوا على الناس فانهم يقاتلونهم - [00:35:10](#)

لكن اذا قاتلوا لهم ليش حكمهم حكم الكفار ومقاتلة الكفار ولا يجهز على جريتهم ولا الاموال يعني شيئا ولا يعني اه ولا ايش قال لا يجهز على جلید نزل جريح يعني معناه يعني يأتي احد ويقتله وهو جريح - [00:35:38](#)

فيه يعني حياته يعني في حياة ولكن في حرب وفي حياته يأتي يجهز عليه ان يقتله يعني وبهذا حياته بالقتل مثل ما كان جريحا يعني ينتظر قتل يعني حياته بالقتل. نعم - [00:36:03](#)

ولا يقتل اسيرا ولا يقتل اسيرا نعم لاننا نقول هو الدفع بما امكن دفع الضرر فيه باه يسكن او يعني يعمل معه ما يعمل نعم ولا يطلب هاربها ولا يطلب هاربها - [00:36:21](#)

لانه اذا كان انهم خرجوا ولكن يعني تخلص منهم يعني التخلص منهم بالقضاء عليهم وهزيمتهم وشروعهم لا يطلب يطلب هاربها الا اذا حصل منه يعني شيء يعني يقتضي الاضرار فانه - [00:36:40](#)

يعامل بالمعاملة التي يستحقها من سجنه حتى يسلم من شره. نعم ولا يقسم فيؤها. نعم قال رواه البزار والحاكم وصححه فوهم فان في اسناده كوثر ابن حكيم وهو متزوك. نعم هذا يعني هذا الحديث المرفوع - [00:37:06](#)

كوثر ابن حكيم وهو متزوك وهو غير ثابت. لكنه جاء عن بعض الصحابة يعني ما يدل على معناه. ومن ذلك ما جاء بكلام ابن عباس الذي اشرت اليه عند الحاكم لما قالوا انه قاتل ولم يسبق قال اتريدون ان تسبوا - [00:37:28](#)

اماكم عائشة؟ ام المؤمنين نعم وصح عن علي من طرق نحوه موقوفا. اخرجه ابن ابي شيبة والحاكم. نعم يصح موقوف بنعتبر هو هو صاحب وقوفنا لكن يقول اثار وهو جاء في اثناء الصحابة وغيره. اما المرفوع فهو في كوثر ابن حكيم. وهو متزوك - [00:37:47](#)

لكن هذا يدل على ان هذا المتزوك له اصل وانه قد جاء عن الصحابة لكن ليس التعويل على على الحديث وان وان ينسب الى الرسول صلى الله عليه وسلم لم يصح عنه عليه الصلاة والسلام - [00:38:15](#)

لان فيه رجل متزوك لا يعول على حديثه نعم وعن عرفجة ابن شريح قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اتاكم وامركم جميع ي يريد ان يفرق جماعتكم فاقتلوه. اخرجه مسلم. ثم ذكر هذا الحديث امركم جميع - [00:38:28](#)

يعني امركم العام جميع يعني مجتمعون على امام يريد ان يفرق جماعكم ويريد ان يحدث الرعب والقلق والفوضى يعني فيكم فانه يقتل يعني حتى يتخلص يعني من شره. وهذا فيما اذا لم يندفع يعني شره الا بالقتل. نعم - [00:38:53](#)

قال رحمة الله تعالى باب قتال الجاني وقتل المرتد عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهمما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم من قتل دون ما له فهو - [00:39:18](#)

رواه ابو داود والنسائي والترمذى وصححه ثم ذكر آآ باب قتال الجاني باب قتال الجاني وقتل المرتد وقتل قتال الجاني يعني ان الجاني الذي يريد الجنابة ويعتدي على احد فانه يقاتل - [00:39:34](#)

يعني حتى اذا لم يندفع شره الا بالقتل فانه يقتل ومن اذا واما والمقتول الذي يدافع عن نفسه ويدافع عن عن ماله يكون شهيدة لكن هذه الشهادة يعني في الآخرة ليست في الدنيا - [00:39:56](#)

يعني له احكام الشهداء في الآخرة وليس له احكام الشهداء في الدنيا فلا يقال انه يعني يغسل وانه لا يغسل ولا يكفن يعني آآ في ثياب وانما يكفن في ثيابه هذا شأن قتيل المعركة - [00:40:16](#)

معركة واما الذي وصف بانه شهيد وهو ليس شهيد معركة فهذا له يعني آآ اجر الشهيد يعني في الآخرة له اجر شهيد في الآخرة

فإذا قتل انسان وهو يدافع عن ماله - 00:40:37

ذلك جاء في الحديث عن نفسه وعن عرضه وعن دينه يعني كل ذلك جاء في الأحاديث. والحديث هنا اورده اورده الحجر عزاه الى ابو داود والنمسائي مع انه موجود في البخاري ومسلم - 00:41:00

هذا الحديث عن عبد الله بن عمرو موجودة في البخاري ومسلم. فنسبته الى ابى داود والنمسائي مع وجوده في الصحيحين يعني هذا مما يصفونه بان يقولوا قد ابعد النجعة - 00:41:19

يعني كونه يعني ذهب الى مكان بعيد مع انها مقصوده قريب ويعني حصوله عليه يعني متيسر يعني على وجه اصح كما هو موجود عند البخاري ومسلم من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله تعالى - 00:41:34

من هو والنبووي رحمة الله ذكر في كتابه رياض الصالحين بابا قال فيه باب ذكر جماعة من الشهداء في ثواب الآخرة. ويغسلون ويصلى عليه واتى بحاديث عديدة فيها ذكر الشهداء - 00:41:53

بها ذكر شهداء الذين هم ليسوا شهداء معركة قال باب ذكر جماعة من الشهداء في ثواب الآخرة ويغسلون ويصلوا عليه يعني ليس في احكام الدنيا فاحكام الدنيا يغسلون يصلى عليه ولا يعاملون معاملة شهيد المعركة - 00:42:09

نعم اذا الترجمة هنا باب قتال الجاني وقتل المرتد فرق بين المرتد سيأتي وهنا قتال الجاني يعني كونه يعني آآ صالح على الناس واراد ان يقاتل من اجل ان يأخذ المال - 00:42:27

فيقاتلها هذا الذي يعني آآ جندي عليه او يراد الجنائية عليه يقاتلها ويدفع عن نفسه لكن بالاسهل بل اسهل وان لم يعني يصل يحصل ذلك الا بقتل ذلك الجاني. واذا قتل - 00:42:44

يعني وهو يدافع عن نفسه الذي هو المجنى عليه فانه شهيد. يعني في ثواب الآخرة يعني لو عبر بباب قتال الصائل لا لأن ليس خاصا في الصائم وعن عمران بن حصين رضي الله عنهم قال قاتل يعلى ابن امية رجلا - 00:43:04

فعظ احدهما صاحبه فانتزع يده من فمه فنزع ثيتيه فاختصما الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ايض احدهم اخاه كما يعنى الفحل؟ لا دية له عليه واللفظ لمسلم. وذكر هذا الحديث وهو يتعلق بخصم - 00:43:27

يعني ومنازعة ادت الى ان احدهما اض الاخر ما في ليس في صائم وانما فيه جاهي يعني هذا الذي اض صاحبه جنى عليه يعني لما عظ احدهما صاحبه واحس المغضور بشدة الالم نزع يده بقوه - 00:43:50

وخرجت ثانياه هنا يا العاظ فجاء العاض يريد انه يعني اه يعني يؤخذ يعني من يقابلها او خصمها بالثانيا ف قال انكر عليه وقال ايعظ احدهم اخاه كما يعظ الفحم؟ يعني يترك يده في فمه يقظها كيف يشاء - 00:44:14

اذا نزعها واحس بالالم وهو نزع بحق فاذا ترتب عليه شيء والمتسبب هو الذي اض منه العض فقال صلى الله عليه وسلم اذهب لا دية له وقال ايعظ احدهم اخاه كما يعظ الفعل - 00:44:38

يعني مثل ما يحصل الفحل من الابل وغيره الذي يحصل منه بعض يعني شيئا او بعض احدا من الناس فانها شبه بالحيوان وان هذا شأن الحيوان التي يحصل منها هذا الشيء - 00:44:55

ففيه انكار عليه وان مطالبته ليست في محلها لانه هو الذي حصل منه الجنائية بالاعطف ويعني وذاك اراد ان يتخلص من الوجع الذي اصابه بالعظم فنزع يده بقوه. فخرجت الثانية - 00:45:12

نعم الثانية التي يعني ثانية او ثانية التي في مقدم الفم قد يقال لها الثانية ثانية من تحت وثانية من فوق. نعم وعن ابى هريرة رضي الله عنه انه قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم لو ان امرا اطلع عليك بغير اذن - 00:45:31

فحذفته بحصاة ففقط عينه لم يكن عليك جناح. متفق عليه وفي لفظ لاحمد والنمسائي او ابن حبان فلا دية له ولا قصاص. وهذا ايضا جنائية ولكنها خفية وذلك بان يطلع يعني من جدار فوق جدار او من خلال الباب - 00:45:56

او يعني فتحات الباب اذا كان له فتحات او يعني مع شباك او ما الى ذلك يعني يطلع على يعني ما في البيوت يعرف الرسول اخبر بان لو طلع احد - 00:46:20

ما فقاً عينه لو ان امراً اطلع عليك بغير اذن فحذفته بحصاة ففقات عينه لم يكن عليك جناح. نعم يعني اطلع فوقعت عيناه هنا في الحال، الله، هو متليس بالحريمة - 00:46:36

الحال اللي هو متليس بالجريمة - 00:46:36

ما هو تردد يعني اذا تردد تظاهر لم تلقاء في الشارع وتضربه وتحدث بحصادة وانما تحفف الحال الذي هو يعني متلبس بالجريمة وهي انه ينضر تلبيس بالجريمة التي هي كونه ينضر - 00:46:52

فقال انك لو حذفته بحصاد فبقيت عينه يعني ليس عليه جناح يعني وليس له دية. نعم وعن البراء ابن عازب رضي الله عنهما انه قال
قضى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ان حفظ الحوائط - 00:47:07

نهاض على اهلها وان حفظ الماشية بالليل على اهلها وان على اهل الماشية ما اصابت ماشيتهما بالليل رواه احمد والاربعة الا الترمذى
وصححه ابن حبان وفي اسناده اختلاف ثم ذكر هذا الحديث - 00:47:29

الذي فيه ان اهل المزارع يعني يحفظونها يعني بالنهار وان يعني وذلك لانهم يكونون موجودين في النهار يعني في مزارعهم
يعملون: فيها بخلاف اللبا، فانهم بنامون: وان على اهلا، الدهاون ان يحفظوها باللبا. - 00:47:48

وذلك ان الابل كما هو معلوم يعني تنتشر في النهار ويكون اهل المزارع يحفظونها ويحفظون مزارعهم من الدواب وكذلك ايضا في الغالب انه يكمن لها احشاء تتكثف فيها بعثرة وكأنها بعثرة سبب حشرة بالابا فـ النهار ثم تأتيه الـ مـ اـ حـ اـ بـعـ دـ

00:48:11

يعني في الليل الرسول عليه الصلاة والسلام قضى بان على اهل الابل الاهل الحيطان او المزارع ان يحفظوا هذا النهار لانهم موجودين وان اهل الابل يحفظونها بالليل يعني بحيث انه الناس يعني كانوا نائمين فهم ايضا يحفظونها و يجعلونها في اماكنها التي تحفظها التي تحفظها والث ، بعن ، - 00:48:36

الناس من شرها ومن ايذائها فقضى الرسول صلى الله عليه وسلم بذلك لان الناس ينامون في الليل فاذا تركت واهملها اصحابها معناها انهم مفترطون ويضمنون يعني ما اتلفته واما اذا كان بالنهار فانهم لا يضمنون. لكن اذا كان يعني الانسان الراعي - [00:49:03](#) يعني يرعى حول الحمى فان فانه اذا حصل شيء فانه يؤخذ به لانه قرب من الحمى اما اذا كان بعيدا من الحمى فانه احتاط لنفسه ولم يعرض يعني ماشيته لان آآتدخل - [00:49:27](#)

بمزمرة يعني اصحاب المزارع فتفسدها عليهم نعم وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه في رجل اسلم ثم تهود لا اجلس حتى يقتل. قضاء الله ورسوله فامر به فقط. متفق عليه. وفي رواية لابي داود - 49:49 - 00:49:49

وكان قد استتب قبل ذلك ثم ذكر هذا الحديث عن معاذ بن جبل وعن يعني وعن أبي موسى في الحديث؟ عن ابن جبل في رجل الرسوا، صل الله عليه وسلم ارسا، ابا موسى، الـ، اليمن: 16:50:00

وكان له مخلاف يعني جزء معين يعني المسؤول عنه ابو موسى وارسل معاذًا بعده وصار في مخلاف اخر وكان هذا المخلاف
متجاورين يعني مكان ومنطقة معينة هو المسؤول عن مسؤول عنها ابو موسى ومنطقة بجوارها مسؤولة عنها معاذ - 00:50:33
فكان يعني اذا اذا كانوا في مخالفتهم كل واحد يلتقي بالآخر يعني بمناسبة التقارب يعني بينهم فلما جاء معاذ رضي الله عنه
وكان ابو موسى يعني معه - 00:50:56

كانوا في المنطقة التي هي محلبه وكان معهم رجل موثق يعني موثق فقال ما شأن هذا؟ قالوا نرتد عن الاسلام وانهم يعني سيقتلونه. قال، لا انا حتى بقتا، يعني ما بننا، من دانته الله، اكبت عليها حتى بقتا. - 00:51:15

فقال ما اوتی به الا ليقتل وقتلوه فنزل وهذا يدل على قتل المرتد وجاء في رواية عن أبي داود متفق عليه عند أبي

داودد انه استتيب يعني قانه ولم يتبع قتيل لردهه وهذا يقيه في الثبوت قتل مرتد وهو الذي دخل في الاسلام - 00:51:35

حكمه انه يقتل - 00:52:03

00:52:03 - حکمه انه یقتل

كما جاء في هذا الحديث وكما سيأتي من بدل دينه واقتلوه قال ايش؟ الحديث نفسه عن معاذ بن جبل في رجل اسلم ثم تهود. نعم.

وقال لا اجلس حتى يقتل. قضاء الله ورسوله - 00:52:26

رسوله فامر به فقتل. قضاء الله ورسوله انه يقتل اه وفي رواية لابي داود وكان قد استتب قبل ذلك. نعم اجتناب حكمها لهذا نعم 00:52:40 يستانب حين نظر التوبة لا يقام عليها -

نعم اذا تاب ويعني يعني ظهرت توبته فانه لا يرجع وعن ابن عباس رضي الله عنهم قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم من بدل دينه فاقتلوه. رواه البخاري - 00:52:59

ثم ذكر هذا الحديث عن ابن عباس قال صلى الله عليه وسلم من بدل دينهم فاقتلوه وهذا يعني يشمل الرجال والنساء لان قوله من بدل يعني هذه صيغة عامة من الفاظ العموم يدخل تحتها الرجال والنساء - 00:53:17

من بدل دينه فاقتلوه يعني انه يقتل كونه خرج من من الدين الحق بعد ان دخل فيه فانه هذا يدل على خبيثه وهذا حكم يختص به المرتد واما بالنسبة للكافر الاصلي - 00:53:35

كما هو معلوم فانه لا يقاتل الا في قتال يعنى دماء الناس يعني صار وقع في ايديهم يعني كافر يقتلونه من اجل كفره لا يقتلونه. وانما اذا حصل منه يعني قتال او حصل - 00:53:55

منه جنائية يعامل بما يستحقه. يعامل بما يستحقه. ولكن الكافر المرتد الذي كان ظفر بالخير ولكنه او تركه ورجع عنه فان هذا حكمه ان يقتل. نعم عن ابن عباس رضي الله عنهم ان اعمى كانت له ام ولد تشم النبي صلى الله عليه وسلم - 00:54:09

وتقع فيه في نهاها فلا تنتهي. فلما كان ذات ليلة اخذ المعمول فجعله في بطنه واتكأ عليها فقتلها فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال الاشهد ان دمها هدر. رواه ابو داود - 00:54:41

ورواه ثقات ثم ذكر هذا الحديث الا جنان كانت له اموره وام الولد هي الامة الموظوعة التي حملت وولدت فانها يقال لها ام ولد يعني ليس له ان يبيعها لانها صارت ام ولد له - 00:55:03

ولكنها تعتق بالموت لكنها تعني آيا يحصل لها العتق بموته هذه هذه امهات الاولاد هذا هو شأن امهات الاولاد. فهذه الاعمال كان لها ام ولد هذا شأنها. وكانت تكتم النبي صلى الله عليه وسلم وتقع فيه - 00:55:24

وقال وكان ينهاها فلا تنتهي فكان يوم من الايام كانت نائمة قال فلما كانت ذات ليلة اخذ المعمول لما كان في ذات ليلة اخذ المعمول يعني هنا قال المعمول وفي النسخ - 00:55:44

التي يعني المنقول منها المعمول بدل العين والمقصود به حديدة يعني وضعها في بطنه حتى مات. فبلغ ذلك الرسول صلى الله عليه وسلم فقال الاشهد ان دمها هدر يعني انها كانت تسب الرسول صلى الله عليه وسلم وتشتمه فلم يعني قتل فهو قتل في محله والرسول - 00:56:03

توصل عشان اقر ذلك وذلك لانها كانت تسب الرسول عليه الصلاة والسلام وما سب الرسول صلى الله عليه وسلم ان كان كافرا فانه وان كان مسلما فانه يكون بذلك مرتدًا فيقتل. نعم - 00:56:30

نعم. والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم الهمكم الله الصواب ووفقكم للحق جزاكم الله عافاكم ونفعنا الله بما سمعنا. غفر الله لنا ولكم وللمسلمين اجمعين. امين - 00:56:49

يقول احسن الله اليكم هذا الحديث الاخير آيا كان يمكن هذا للصحابي ان يرفع قضية هذه الامة الى النبي صلى الله عليه وسلم ليقيم عليها الحد هل يفهم منه تخصيص شتم الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:57:11

والوقوع فيه بانه يحكم فيه في الحال ولا يحتاج الى الامام اه نعم كان يمكنه ذلك ولكنه لشدة للانتصار للرسول صلى الله عليه وسلم وشدة غيظه عليها وانه لم يطق يعني ذلك الشيء الذي لا يطيقه احد وهو سب الرسول عليه الصلاة والسلام - 00:57:34 فعمل على عمل على قتالها ومعلوم ان مثل هذا يرجع فيه يعني للحكام ويرجع فيه يعني للولاة وهم الذين يتولون ذلك ولكن يعني هذا الاعمى حصل منه الغضب الشديد على هذه المرأة التي تكرر منها - 00:57:58

سب الرسول صلى الله عليه وسلم يعني والنيل منه لانه قال نهاها انه فلم فلم تنتهي. فالرسول صلى الله عليه وسلم اقر فعله
فعله هذا. ولكن مثل هذا لا يصلح - 00:58:20

يعني ان يتخذ مبدأ عام وان كل من يعني ادرك او على غيره شيء من غيره شيء انه يتولى قتله يعني ليس ذلك. ولكن هذا شيء حصل
ويتعلق بامر عظيم من امور الدين. ومنسوب الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:58:36

وابن تيمية رحمه الله له كتاب الصارم المشلول على كاتب الرسول صارم مشلول على شاتم الرسول. فسب الرسول كفر وسب الله كفر
وسب شريعته كفرا نعم من بدل دينه فاقتلوه. هل يشمل من انتقل من دين الى دين اخر غير الاسلام - 00:58:56

الذى يبدو ان انه يعني يتعلق بالاسلام لان مقصود الدين هو الدين الاسلامي الدين الاسلام هو الدين الحق نعم احسن الله اليكم هل
من قتل دون ما له او دون دينه حكم له بعینه بأنه شهيد؟ لا يرجى - 00:59:23

يرجى له الشهادة يرجى له اجر الشهيد نعم من قاتل لاجل الدفاع عن اهل البلد. او قاتل لاجل الوطن والاخلاص له ومات هل يكون
شهيدا امره الى الله عز وجل - 00:59:45

هل يستتاب الرسول صلى الله عليه وسلم اه يعني اه اقول مثل هذا يعني العلما اختلفوا في هذا منهم من قال ان مثل
ذلك انه لا يستتاب - 01:00:05

ويعني وبعض اهل العلم قال ان كل ذنب يستتاب منه وعلشان الشركة فانه اذا تاب منه فان الله تعالى يعني يتوب عليه فضيلة الشيخ
في بلدنا الدولة تقوم بتجنيد النساء قصرا يأخذونهن من بيوتهم وبعض المسلمين يقاتلون - 01:00:23

الجنود حماية لبناتهم فهل فعلهم صحيح؟ علما بان هذه الدولة كافرة يمتنعون لا لان هذا يعني امر بمعصية فلا يسمعون في المعصية
يقول خرج في هذه الايام في بلادنا خوارج العصر يقتلون الناس ويفجرون المراكز مراكز الشرطة وغير ذلك. فهل يجوز قتالها -
01:00:48

هؤلاء لان اليوم لا يوجد عندنا في البلد سلطان ولا قانون. فهل نترك هؤلاء الخوارج يصونون ما يشاؤون؟ ام نجابيهم ونقاتلهم؟ اذا اذا
اذا حصل منهم اعتداء عليكم فانتم آآ يعني دافعوا عن انفسكم - 01:01:16

اما كونه يعني يحصل منهم يعني شيء وهم بعيدين منكم لا تشغلو انفسكم بالذهب اليهم وطلبهم. ولكن من اعتدي عليكم انتم
دافعوا عن انفسكم يقول احسن الله اليكم هل تعتبر جماعة القاعدة الان؟ التي وجدت في كثير من بلدان العالم وقامت بالتفجير
والتكفير هل يعتبرون - 01:01:34

من الخوارج ام من البغاء يعني يعتبرون من الاثنين يعني هم هم طغاة وخوارج وي يعني وهم يعني يشبهون الخوارج يعني من جهة
انهم يفهمون فهو خاطئة ويشبهونها البغاء من جهة انهم يعني اه يخرجون على الولاة ويسعون في قتل الابرياء - 01:01:57

يقول ما معنى كونه مات ميته جاهلية؟ هل معنى ذلك انه من اهل النار خالدا فيها؟ لا ما يقال انه من اهل النار خالدا فيها وانما يعني
معناها ان فعل فعلها الجاهلية - 01:02:26

مثل مثل ما جاء في ابي ذر لما عير الرجل بامه فقال انك امرؤ فيك جاهلية يعني فيك خصلة من خصال الجاهلية يقول فضيلة
الشيخ افتونا مأجورين وقد اختلف بعض طلبة العلم عن الخوارج هل هم يكفرون بما اعتقادوه ام ليسوا كذلك؟ جمهور العلماء -
01:02:39

على انهم لا يكفرون ومن العلماء من كفرون يقول بعض الناس ان الخروج اليوم - 01:03:00